

Distr.: General
28 June 2018

Arabic
Original: English



برنامج الأمم المتحدة للبيئة



الاجتماع الثلاثون للأطراف في بروتوكول مونتريال
بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون
كيتو، ٥-٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨
البند ٣ من جدول الأعمال المؤقت للجزء التحضيري**
ميزانية الصندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال
والتقريران الماليان

التفويض المقترح للميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٨ والميزانيتان المقترحتان لعامي ٢٠١٩ و ٢٠٢٠
للسندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون

إضافة

الميزانية القائمة على النتائج لعامي ٢٠١٩ و ٢٠٢٠

مذكرة من الأمانة

١- في الفقرة ١٢ من المقرر ٢٩/٢٤ الصادر عن الاجتماع التاسع والعشرين للأطراف في بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون، طلبت الأطراف إلى الأمين التنفيذي إعداد ميزانيتين قائمتين على النتائج وبرنامجي عمل لعامي ٢٠١٩ و ٢٠٢٠، على أن يجري عرض سيناريوهين للميزانية وبرنامجي عمل يستندان إلى الاحتياجات المتوقعة لكل سنة في (أ) سيناريو نمو اسمي صفري؛ و(ب) سيناريو قائم على ما أوصي به من تعديلات إضافية على السيناريو الأول والتكاليف أو الوفورات الإضافية المرتبطة به. وفيما بعد يشار إلى السيناريو الأخير، في هذه الوثيقة، على أنه الميزانيتين المقترحتين.

٢- وتتضمن هذه المذكرة عرضاً قائماً على النتائج للميزانية وبرنامجي عمل لعامي ٢٠١٩ و ٢٠٢٠. وعرض هذا التحليل للميزنة القائمة على النتائج أيضاً لعام ٢٠١٨، ويشمل الميزانية المنقحة المقترحة للسندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال، والميزانية المعتمدة للسندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال، ومخصصات تكاليف دعم البرامج، التي استخدمت كأساس لعرض الميزانية القائمة على النتائج للسنتين التاليتين. وقد نُظمت المذكرة على النحو التالي:

* أعيد إصدارها لأسباب فنية في ١٧ آب/أغسطس ٢٠١٨.

** UNEP/OzL.Pro.30/1

- (أ) يعرض الفرع ألف المعلومات الأساسية، وغرض وهيكل هذه المذكرة، ويقدم المعلومات اللازمة لتقييم إطار النتائج المقترح والميزانية، إضافةً إلى الأسس التحليلية والسياساتية للعرض القائم على النتائج؛
- (ب) يعرض الفرع باء الافتراضات المستخدمة في عروض الميزانية القائمة على النتائج، بما في ذلك من مختلف مصادر الأموال؛
- (ج) يحدد الفرع جيم الصيغ القائمة على النتائج، بما في ذلك الأهداف، والإنجازات المتوقعة والمؤشرات، وافتراضات الموارد، والمخاطر، والقيود والتبعيات المرتبطة بتحقيق الأهداف؛
- (د) يقدم الفرع دال موجزاً للميزانيات القائمة على النتائج بحسب الأهداف؛
- (هـ) يبين الفرع هاء أثر سيناريو النمو الاسمي الصرفي على الميزانيتين المقترحتين لعامي ٢٠١٩ و ٢٠٢٠؛
- (و) يعرض الفرع واو تعليقات وملاحظات ختامية بشأن الفائدة المحتملة لعرض الميزنة القائمة على النتائج والآثار المحتملة لسياسات النمو الاسمي الصرفي على الأمانة.
- ٣- كل إشارة إلى الدولار تعني دولار الولايات المتحدة.

ألف - المعلومات الأساسية والغرض من هذه المذكرة وهيكلها

١ - الولاية التشريعية والمالية للأمانة

- ٤- عين مؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون، بموجب مقرره ا ف-٨/١، برنامج الأمم المتحدة للبيئة بوصفه أمانة الاتفاقية. وتمشياً مع قبول برنامج الأمم المتحدة للبيئة للعمل بوصفه أمانة اتفاقية فيينا وبروتوكول مونتريال الملحق بها فإن أمانة اتفاقية فيينا وبروتوكول مونتريال الملحق بها (أمانة الأوزون) هي مكتب مميز داخل برنامج الأمم المتحدة للبيئة يعمل وفقاً للولاية الممنوحة له من المعاهدتين.
- ٥- وتُستمد سلطة الأمانة من المواد ذات الصلة في اتفاقية فيينا وبروتوكول مونتريال، بصيغتها المنقحة والمعدلة، وقرارات مجالس الإدارة في المعاهدتين، ولا سيما مؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا واجتماع الأطراف في بروتوكول مونتريال. ويتمتع مؤتمر الأطراف واجتماع الأطراف بسلطة عامة لوضع السياسات والاستعراض المستمر لتنفيذ اتفاقية فيينا، وبروتوكول مونتريال، وأي مقررات تصدر عن مؤتمر الأطراف واجتماع الأطراف.
- ٦- وتعمل الأمانة التنفيذية لأمانة الأوزون وفقاً للسلطة المخولة لها من المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ بموجب سياسة وإطار تفويض السلطة لإدارة أمانات الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف.
- ٧- وفيما يتعلق بالترتيبات المالية والترتيبات المتعلقة بالميزانية في الأمانة أنشأ مؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا، بموجب مقرره ا ف-٩/١، صندوقاً استئمانياً لاتفاقية فيينا تابعاً للأمم المتحدة لتمويل النفقات التي تعتمدها الأطراف. وأنشأ اجتماع الأطراف بموجب مقرره ا ف-١٤/١ صندوقاً استئمانياً مماثلاً لبروتوكول مونتريال لتمويل النفقات التي تعتمدها الأطراف.
- ٨- وتُنقذ الأنشطة المالية والإدارية وأنشطة التوظيف وفقاً للقواعد والأنظمة الإدارية والمالية للأمم المتحدة والهيئات الحكومية الدولية التابعة للأمم المتحدة، بما في ذلك الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي، والأوامر التوجيهية من الأمين العام والأوامر التوجيهية الصادرة عن برنامج الأمم المتحدة للبيئة على النحو الذي يدعو إليه مديره التنفيذي.

٩- كانت اتفاقية فيينا وبروتوكول مونتريال الملحق بها هما أول معاهدتين بيئيتين عالميتين تحققان تصديقاً عالمياً، في عام ٢٠٠٩، حيث صدق عليهما حتى الآن ١٩٧ طرفاً. وأنشأت هاتان المعاهدتان معاً نظاماً ناجحاً لحماية الأوزون، حيث شكلت المعارف العلمية السليمة أساساً للسياسات والإجراءات المناسبة في إطار الاتفاقية والبروتوكول.

١٠- وكانت نقطة الانطلاق المنطقية لإطار النتائج للأمانة هي أهداف اتفاقية فيينا وبروتوكول مونتريال. ويرد هدف اتفاقية فيينا في ديباجة الاتفاقية التي جاء فيها أن الأطراف في الاتفاقية "مصممة على حماية صحة الإنسان والبيئة من الآثار الضارة الناجمة عن حدوث تعديلات في طبقة الأوزون". أما بروتوكول مونتريال فينص في ديباجته على أن الأطراف "مصممة على حماية طبقة الأوزون باتخاذ التدابير الوقائية للحد على نحو عادل من الحجم الكلي لانبعاثات المواد المستنفدة للأوزون على النطاق العالمي، مع القضاء عليها كهدف نهائي على أساس التطورات في المعرفة العلمية، وآخذة في الحسبان الاعتبارات الفنية الاقتصادية، وواضحة في الاعتبار الاحتياجات الإنمائية للبلدان النامية".

١١- ويتمثل دور أمانة الأوزون في مساعدة الأطراف على تحقيق أهداف المعاهدتين من خلال التنفيذ الفعال للمعاهدتين والأحكام الواردة فيهما، بصيغتها التي تعدلها الأطراف على مر السنين. وتضطلع الأمانة بالمهام المحددة في المادة ٧ من اتفاقية فيينا والمادة ١٢ من بروتوكول مونتريال.^(١) وإضافةً إلى الواجبات المحددة المعرفة في المعاهدتين نفسيهما، يتعين على الأمانة أن تستجيب لقرارات محددة صادرة عن الأطراف المعنية تنشأ عن اجتماعاتها الدورية.

١٢- وبناءً على ذلك فإن إطار النتائج المقترح في هذه المذكرة يقوم على أساس واضح في النصوص الأساسية لاتفاقية فيينا وبروتوكول مونتريال، على النحو المبين في الجدول ١ أدناه وفي قرارات الأطراف:

الجدول ١

الهدف المقترح	تعريف دور الأمانة
الهدف ١: تنظيم التمويل والخدمات اللوجستية للاجتماعات في إطار اتفاقية فيينا وبروتوكول مونتريال	اتفاقية فيينا، المادة ٧ (أ) بروتوكول مونتريال، المادة ١٢ (أ)
الهدف ٢: تقديم الدعم الفني لمناقشات الأطراف في اجتماعاتها المختلفة وللعلماء/الخبراء في أفرقة التقييم والهيئات الفرعية التابعة لها	اتفاقية فيينا، المادة ٧ (ب)، و(د)، و(و) بروتوكول مونتريال، المادة ١٢ (ج)
الهدف ٣: التحضير لبدء نفاذ تعديل كيغالي لبروتوكول مونتريال ودعم تنفيذه	اتفاقية فيينا، المادة ٧ (ج) بروتوكول مونتريال، المادة ١٢ (هـ)، و(و)
الهدف ٤: إدارة البيانات والمعلومات التي تقدمها الأطراف ورصد امتثال الأطراف	اتفاقية فيينا، المادة ٧ (ب) بروتوكول مونتريال، المادة ١٢ (ج)
الهدف ٥: تنفيذ أنشطة الاتصال الاستراتيجي وحملة عالمية للاحتفال باليوم الدولي السنوي للأوزون (١٦ أيلول/سبتمبر)	القرارات التي تتخذها الأطراف
الهدف ٦: كفالة التعاون مع سائر الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف والبرامج الدولية، حسب الاقتضاء	اتفاقية فيينا، المادة ٧ (أ)، و(هـ) بروتوكول مونتريال، المادة ١٢ (د)

(١) انظر مرفق هذه المذكرة للاطلاع على نص المواد ذات الصلة من اتفاقية فيينا وبروتوكول مونتريال والتي تشير إلى وظائف الأمانة.

١٣ - وإضافةً إلى الأهداف المبيّنة أعلاه، تعمل الأمانة للوفاء بمتطلب هام يتمثل في تنظيم وإدارة الموارد البشرية والمالية الموكلة إليها. ولم تذكر هذه الأولوية صراحةً في إطار النتائج المقترح أعلاه، بل يفترض أن تكون موجودة في جميع برامج عمل الأمانة. ويشمل ذلك، على سبيل المثال، كفاءة التعيين الفعال للموظفين والخبراء الاستشاريين، ورصد أداء كل موظف، وتطبيق معيار "القيمة لقاء المال" على جميع النفقات، وتسجيل ورصد جميع المعاملات في إطار الميزانية.

٣ - صياغة نسق لعرض قائم على النتائج

١٤ - تعمل الأمانة في إطار السياسات الإدارية الواسعة النطاق لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة الذي يزود مجلس إدارتها بميزانية قائمة على النتائج. ويتوافق عرض ميزانية برنامج البيئة مع أفضل الممارسات وهو مألوف لدى العديد من مكونات الأمانة. ومن ثم فإن نقطة الانطلاق لعرض الميزانية القائمة على النتائج الذي تقدمه الأمانة هي نفسها نقطة الانطلاق لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة.

١٥ - ولذلك فإن نسق إطار النتائج للأمانة الوارد في الجزء باء هو جدول منظم يشمل: (أ) بيان الهدف؛ (ب) سلسلة من الإنجازات المتوقعة، مع مؤشرات وتواريخ مستهدفة مقترحة لكل إنجاز متوقع؛ (ج) وصف إضافي للمخاطر والقيود والتبعيات. ويلى ذلك جدول يعرض مستوى الموارد من الموظفين وغير الموظفين المقترحة للهدف، حيثما كان ذلك ممكناً عملياً من حيث الإنجاز المتوقع.

١٦ - وتشمل الاحتياجات من الموارد لكل هدف تلك المقدمة من الصندوقين الاستثماريين لاتفاقية فيينا وبروتوكول مونتريال وموارد تكاليف دعم البرامج التي متاح للأمانة. وتتمثل الفرضية الأساسية للميزنة القائمة على النتائج في إدراج جميع مصادر التمويل الكبيرة بحيث يتسنى، على سبيل المثال، تقييم العلاقة بين المدخلات المقدمة والنتائج المحققة بطريقة مجدية وشفافة. وهذا يتسق مع مبدأ الإدارة المالية المتعلق بالقابلية للتداول، الذي يعني التجميع الفعال للموارد لكي تنفقها الأمانة من أجل تحقيق الأهداف والإنجازات المتوقعة. بيد أن هناك تفصيل حسب مصادر الأموال.

باء - الافتراضات المستخدمة في عرض الميزانية القائمة على النتائج

١٧ - يرد موجز لتعريف النمو الاسمي الصفري لعامي ٢٠١٩ و ٢٠٢٠ في الافتراضات والحسابات التالية.

١٨ - وكبداً أول فإن أساس سيناريو النمو الاسمي الصفري لعامي ٢٠١٩ و ٢٠٢٠ على السواء هو مجموع التكاليف المباشرة للميزانية المنقحة المقترحة لعام ٢٠١٨ للصندوق الاستثماري لبروتوكول مونتريال، والميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٨ للصندوق الاستثماري لاتفاقية فيينا، ومخصصات عام ٢٠١٨ في ميزانية تكاليف دعم البرنامج على النحو المبين في الجدول ٢.

الجدول ٢

مصادر أموال الميزانية القائمة على النتائج لعام ٢٠١٨ وأساس سيناريو النمو الاسمي الصفري لعامي

٢٠١٩ و ٢٠٢٠

٤ ٦٩٩ ٠٨٠	الميزانية المنقحة المقترحة لعام ٢٠١٨ للصندوق الاستثماري لبروتوكول مونتريال
٦٩٧ ٤٩٣	الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٨ للصندوق الاستثماري لاتفاقية فيينا
٣٩٤ ٦٩٨	مخصصات ميزانية تكاليف دعم البرامج لعام ٢٠١٨
٥ ٧٩١ ٢٧١	الإجمالي

١٩- إن مساهمات الميزانية المقدمة من الصندوق الاستئماني لاتفاقية فيينا للأعوام ٢٠١٨، و٢٠١٩، و٢٠٢٠ هي الميزانيات التي اعتمدها لتلك السنوات الثلاث مؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا في اجتماعه الحادي عشر الذي عقد في مونتريال، كندا، في عام ٢٠١٧ (انظر الجدول ٣).

٢٠- وقد أدرجت التكاليف المباشرة في سيناريوهات الميزنة القائمة على النتائج للسنوات المعنية.

الجدول ٣

المساهمات المقدمة من الصندوق الاستئماني لاتفاقية فيينا

٢٠٢٠	٢٠١٩	٢٠١٨	الصندوق الاستئماني لاتفاقية فيينا
١ ٢١٢ ٣٩٨	٧٠٨ ٨٣٣	٦٩٧ ٤٩٣	التكاليف المباشرة
١٥٧ ٦١٢	٩٢ ١٤٨	٩٠ ٦٧٤	تكاليف دعم البرامج
١ ٣٧٠ ٠١٠	٨٠٠ ٩٨١	٧٨٨ ١٦٧	الميزانية الإجمالية

٢١- مساهمات الميزانية المقدمة من الصندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال هي على النحو التالي:

(أ) لعام ٢٠١٨، مبلغ الميزانية المنقحة المقترحة البالغ ٣٢٦ ٧٢٢ ٥ دولاراً هو المساهمة؛

(ب) لعام ٢٠١٩، احتفظ بالنمو الاسمي الصفري عند مستوى الميزانية المنقحة المقترحة لعام ٢٠١٨، وهو أقل من الميزانية المعتمدة لعام ٢٠١٨؛

(ج) لعام ٢٠١٩، زادت الميزانية المقترحة مقارنةً بالميزانية المنقحة المقترحة لعام ٢٠١٨ بمبلغ ٣٠٣ ٩٠٨ دولاراً؛

(د) أما فيما يخص ميزانية النمو الاسمي الصفري والميزانية المقترحة لعام ٢٠٢٠ معاً فقد خفضت المبالغ المقترحة بمقدار ٣٠٧ ٣٦٠ دولاراً، وهو المبلغ المدرج في الميزانية في إطار اتفاقية فيينا باعتباره المساهمة المقدمة من الصندوق الاستئماني لاتفاقية فيينا تجاه اجتماعات مكتب الاجتماع الثلاثين للأطراف والاجتماع المشترك لمؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا واجتماع الأطراف في بروتوكول مونتريال (٢٥٢ ٠٠٠ دولار + ٢٠ ٠٠٠ دولار = ٢٧٢ ٠٠٠ دولار، + تكاليف الدعم البرامج البالغة ٣٥ ٣٦٠ دولاراً = ٣٠٧ ٣٦٠ دولاراً)؛

(هـ) وفيما يخص الميزانية المقترحة لعام ٢٠٢٠، هناك انخفاض صاف قدره ٢١٥ ٩٨٨ دولاراً مقارنةً بالميزانية المقترحة لعام ٢٠١٩ (الزيادة في تكاليف الموظفين بمقدار ٣٠ ٨٦٠ دولاراً، والزيادة في تكاليف الاجتماعات بمقدار ٥٠ ٠٠٠ دولار، والانخفاض البالغ قدره ٢٧٢ ٠٠٠ دولاراً (انظر (د) أعلاه) = ١٩١ ١٤٠ دولاراً، - تكاليف دعم البرامج البالغة ٢٤ ٨٤٨ دولاراً = ٢١٥ ٩٨٨ دولاراً).

(و) ولعام ٢٠٢٠، ميزانية النمو الاسمي الصفري هي الميزانية المنقحة المقترحة لعام ٢٠١٨ (٣٢٦ ٧٢٢ ٥ دولاراً) - ٣٠٧ ٣٦٠ دولاراً (انظر (د) أعلاه) = ٥ ٠١٩ ٣٦٢ دولاراً؛

(ز) أدرجت التكاليف المباشرة في السيناريوهات القائمة على النتائج.

الجدول ٤

المساهمات المقدمة من الصندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال

الميزانية المقترحة لعام ٢٠٢٠	النمو الإسمي الصفري ٢٠٢٠	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٩	النمو الإسمي الصفري ٢٠١٩	الميزانية المنقحة المقترحة لعام ٢٠١٨	الصندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال
٤ ٧٩١ ٧١٨	٤ ٤٢٧ ٠٨٠	٤ ٩٨٢ ٨٥٩	٤ ٦٩٩ ٠٨٠	٤ ٦٩٩ ٠٨٠	التكاليف المباشرة
٦٢٢ ٩٢٣	٥٩٢ ٢٨٢	٦٤٧ ٧٧٢	٦٢٧ ٦٤٢	٦٢٧ ٦٤٢	تكاليف دعم البرامج
٥ ٤١٤ ٦٤١	٥ ٠١٩ ٣٦٢	٥ ٦٣٠ ٦٣٠	٥ ٣٢٦ ٧٢٢	٥ ٣٢٦ ٧٢٢	الميزانية الإجمالية

٢٢- والمبلغ المتاح للأمانة من ميزانية تكاليف دعم البرامج في عام ٢٠١٨ هو ٣٩٤ ٦٩٨ دولاراً؛ غير أنه لا يمكن التنبؤ بدقة بميزانيته عامي ٢٠١٩ و ٢٠٢٠ نظراً لأن (١) المبلغ في أي سنة من السنوات يستند إلى النفقات في السنة السابقة، (٢) المبلغ الذي يحتفظ به برنامج الأمم المتحدة للبيئة للوظائف الإدارية المركزية يبلغ ٣٣ في المائة تقريباً لكنه يختلف من سنة إلى أخرى. وتبلغ نسبة مساهمة تكاليف دعم البرامج المتاحة للأمانة نحو ٦٧ في المائة وقدرت بنحو ٤٠٠ ٠٠٠ دولار لعامي ٢٠١٩ و ٢٠٢٠ لأغراض الميزنة القائمة على النتائج.

٢٣- ويرد في الجدول ٥ مجموع الموارد المتاحة المستخدمة في عملية الميزنة القائمة على النتائج.

الجدول ٥

مجموع الموارد المتاحة المفترضة للميزانيات القائمة على النتائج للأعوام ٢٠١٨ و ٢٠١٩ و ٢٠٢٠

الميزانية المقترحة ٢٠٢٠	النمو الإسمي الصفري ٢٠٢٠	الميزانية المقترحة ٢٠١٩	النمو الإسمي الصفري ٢٠١٩	الميزانية المنقحة المقترحة لعام ٢٠١٨	مصدر الأموال
١ ٢١٢ ٣٩٨	١ ٢١٢ ٣٩٨	٧٠٨ ٨٣٣	٧٠٨ ٨٣٣	٦٩٧ ٤٩٣	الصندوق الاستئماني لاتفاقية فيينا
٤ ٧٩١ ٧١٨	٤ ٤٢٧ ٠٨٠	٤ ٩٨٢ ٨٥٩	٤ ٦٩٩ ٠٨٠	٤ ٦٩٩ ٠٨٠	الصندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال
٤٠٠ ٠٠٠	٤٠٠ ٠٠٠	٤٠٠ ٠٠٠	٤٠٠ ٠٠٠	٣٩٤ ٦٩٨	تكاليف دعم البرامج
٦ ٤٠٤ ١١٦	٦ ٠٣٩ ٤٧٨	٦ ٠٩١ ٦٩٢	٥ ٨٠٧ ٩١٣	٥ ٧٩١ ٢٧١	مجموع التكاليف المباشرة

٢٤- وقد اعتمدت هذه المجاميع كأهداف عند وضع ميزانية النمو الاسمي الصفري ومقترحات برنامج العمل الواردة أعلاه في أطر النتائج وجداول الاحتياجات من الموارد (الجدول ٦ - ١٧) وجرى تحليلها في الباب هاء. وأدرجت الموارد الإرشادية حسب مصدر الأموال، في الجدول.

جيم - الأهداف والمؤشرات والمخاطر

٢٥ - يرد في الجداول من ٦ إلى ١٧ أدناه عرض لأطر النتائج والموارد التقديرية لأهداف الأمانة الستة المقترحة.

الجدول ٦

الهدف ١: تنظيم التمويل والخدمات اللوجستية للاجتماعات في إطار اتفاقية فيينا وبروتوكول مونتريال

- (أ) اجتماعات لجنة التنفيذ
 (ب) اجتماعات الفريق العامل المفتوح العضوية للأطراف في بروتوكول مونتريال
 (ج) اجتماعات مؤتمر الأطراف في اتفاقية فيينا كل ثلاث سنوات واجتماعات الأطراف في بروتوكول مونتريال كل سنة
 (د) اجتماعات مكثبي اتفاقية فيينا وبروتوكول مونتريال
 (هـ) الاجتماعات المخصصة وغير الرسمية وحلقات العمل عندما تطلب الأطراف عقدها
 (و) اجتماعات أفرقة التقييم والهيئات الفرعية التابعة لها (لجان الخيارات التقنية وفرق العمل)
 (ز) اجتماعات مديري بحوث الأوزون كل ثلاث سنوات
 (ح) اجتماعات اللجنة الاستشارية في إطار الصندوق الاستئماني لاتفاقية فيينا للرصد والبحث

التواريخ المستهدفة	مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
أن تكون التواريخ المرجعية مرتبطة بتواريخ الاجتماعات.	أن يكون التنظيم العالمي المستوى الحسن التوقيت والترتيبات اللوجستية للاجتماعات في حدود الاعتمادات المخصصة في الميزانية، وأن تكون الأطراف مقتنعة بذلك.	١-١ تنسيق وتنفيذ جميع الترتيبات اللوجستية، بما في ذلك التوظيف والاحتياجات من المواد والمعدات.
	إصدار الوثائق في الوقت المناسب.	٢-١ إصدار جميع وثائق الاجتماعات في الوقت المناسب، باللغات الرسمية الست ووفق القواعد ذات الصلة للأمم المتحدة.
	اتخاذ ترتيبات جيدة للسفر وبدل الإقامة اليومي للمشاركين الممولين مع تحقيق التوازن الإقليمي والتوقيت المناسب للترشيحات والتعيينات وشراء الأرصدة الكربونية للتعويض عن البصمة الكربونية المرتبطة بسفر المشاركين لحضور الاجتماعات.	٣-١ تيسير ترتيبات السفر وبدل الإقامة اليومي الخاصة بالمشاركين من البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية لحضور الاجتماعات استناداً إلى قواعد الأمم المتحدة ذات الصلة، مع تحقيق حياد البصمة الكربونية فيما يخص سفر المشاركين لحضور الاجتماعات.
	استفادة أفرقة التقييم واللجان من المساعدة المقدمة وتقديم دعم لوجستي عالي المستوى.	٤-١ تقديم المساعدة لأفرقة التقييم ولجان الخيارات التقنية في تنظيم اجتماعاتها وتقديم الدعم اللوجستي والمالي، حسب الاقتضاء.
		المخاطر، والقيود والتبعيات
		الامتثال للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة (ST/SGB/2013/4) والأمر الإداري المتعلق بالسفر في مهام رسمية (ST/AI/2013/3).

الجدول ٧
الموارد المالية اللازمة لتحقيق الهدف ١

ميزانية النمو الإسمى الصفرى الميزانية المقترحة لعام ٢٠٢٠		ميزانية النمو الإسمى الصفرى الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٩		الميزانية المنقحة لعام ٢٠١٨			الإنجازات المتوقعة فيما يخص الهدف ١
الإجمالى	الإجمالى	الإجمالى	الإجمالى	الإجمالى	غير الموظفين	الموظفون	
١٧٦٩ ٥٠٧	١ ٤٤٩ ١٤٩	١ ٦٩٩ ٤٢٤	١ ٤٣٠ ٨٨٦	١ ٤٤١ ٩٤٢	١ ١٩٢ ٨٤٤	٢٤٩ ٠٩٨	١-١ تنسيق وتنفيذ جميع الترتيبات اللوجستية، بما في ذلك التوظيف والاحتياجات من المواد والمعدات
٣١٣ ٧٥٧	٩٩٣ ٣٩٩	١ ٥٣٣ ٧٥٦	١ ٢٦٥ ٢١٨	١ ٢٧٨ ٨٣٠	١ ١٨٠ ٧٤٤	٩٨ ٠٨٦	الموارد الإرشادية المقدمة من الصندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال
٣٦٣ ٧٢١	٣٦٣ ٧٢١	٧٥ ٣١٦	٧٥ ٣١٦	٧٤ ٤٠٢	٥ ٥٠٠	٦٨ ٩٠٢	الموارد الإرشادية المقدمة من الصندوق الاستئماني لاتفاقية فيينا
٩٢ ٠٢٩	٩٢ ٠٢٩	٩٠ ٣٥٢	٩٠ ٣٥٢	٨٨ ٧١٠	٦ ٦٠٠	٨٢ ١١٠	الموارد الإرشادية المقدمة من ميزانية تكاليف دعم البرامج
١٥٢ ٧٤٣	١٥٠ ٩١٣	١٥٠ ١٥٨	١٥٠ ١٤٢	١٤٨ ١٨٤	٢١ ٥٠٠	١٢٦ ٦٨٤	٢-١ إصدار جميع وثائق الاجتماعات في الوقت المناسب، باللغات الرسمية الست ووفق القواعد ذات الصلة للأمم المتحدة.
٩١ ٨٠٣	٨٩ ٩٧٣	٩٠ ١٨٣	٩٠ ١٦٧	٨٩ ١٨٢	٩ ٧٠٠	٧٩ ٤٨٢	الموارد الإرشادية المقدمة من الصندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال
١٣ ٤٠٧	١٣ ٤٠٧	١٣ ٢٤٢	١٣ ٢٤٢	١٣ ٠٥٢	٥ ٠٠٠	٨ ٠٥٢	الموارد الإرشادية المقدمة من الصندوق الاستئماني لاتفاقية فيينا
٤٧ ٥٣٣	٤٧ ٥٣٣	٤٦ ٧٣٣	٤٦ ٧٣٣	٤٥ ٩٥٠	٦ ٨٠٠	٣٩ ١٥٠	الموارد الإرشادية المقدمة من ميزانية تكاليف دعم البرامج
١ ٠٦٦ ٢١١	١ ٠٦٤ ٣٨١	١ ٠٤٢ ٥٤١	١ ٠٤٢ ٥٢٦	١ ٠٣٩ ٥٠٦	٨٥٩ ٧٠٠	١٧٩ ٨٠٦	٣-١ تيسير ترتيبات السفر وبدل الإقامة اليومي الخاصة بالمشاركين من البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية لحضور الاجتماعات استناداً إلى قواعد الأمم المتحدة ذات الصلة
٨٩٧ ٠١١	٨٩٥ ١٨١	٨٩٦ ١٦٩	٨٩٦ ١٥٤	٨٩٥ ٩٣٥	٨٥٤ ٧٠٠	٤١ ٢٣٥	الموارد الإرشادية المقدمة من الصندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال
٧٣ ٢٢١	٧٣ ٢٢١	٥٢ ٢٧٧	٥٢ ٢٧٧	٥١ ٣٢١	٥ ٠٠٠	٤٦ ٣٢١	الموارد الإرشادية المقدمة من الصندوق الاستئماني لاتفاقية فيينا
٩٥ ٩٧٩	٩٥ ٩٧٩	٩٤ ٠٩٥	٩٤ ٠٩٥	٩٢ ٢٥٠	—	٩٢ ٢٥٠	الموارد الإرشادية المقدمة من ميزانية تكاليف دعم البرامج
٦٣٨ ٤٥٤	٦٢١ ٦٢٤	٦٣٥ ٤٢٧	٦٢٠ ٤١٢	٦٣٣ ٠٢٢	٤٨٤ ٧٠٠	١٤٨ ٣٢٢	٤-١ تقديم المساعدة لأفرقة التقييم ولجان الخيارات التقنية في تنظيم اجتماعاتها وتقديم الدعم اللوجستي والمالي، حسب الاقتضاء

ميزانية النمو		ميزانية النمو		الميزانية المنقحة لعام ٢٠١٨			الإنتاجات المتوقعة فيما يخص الهدف ١
الميزانية المقترحة	الإسمى الصفرى	الميزانية المقترحة	الإسمى الصفرى	الموظفون	غير الموظفين	الإجمالي	
عام ٢٠٢٠	عام ٢٠٢٠	عام ٢٠١٩	عام ٢٠١٩	الإجمالي	الإجمالي	الإجمالي	
٥١٧ ٦٦٩	٥٠٠ ١٣٩	٥١٦ ٩١٣	٥٠١ ١٩٨	٥١٦ ٧٦٣	٤٧٩ ٧٠٠	٣٧ ٠٦٣	الموارد الإرشادية المقدمة من الصندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال
٥٤ ٧٧٠	٥٤ ٧٧٠	٥٣ ٧٩٥	٥٣ ٧٩٥	٥٢ ٨١٠	٥ ٠٠٠	٤٧ ٨١٠	الموارد الإرشادية المقدمة من الصندوق الاستئماني لاتفاقية فيينا
٦٦ ٠١٥	٦٦ ٠١٥	٦٤ ٧١٩	٦٤ ٧١٩	٦٣ ٤٥٠	-	٦٣ ٤٥٠	الموارد الإرشادية المقدمة من ميزانية تكاليف دعم البرامج
٣ ٦٢٦ ٩١٥	٣ ٢٨٦ ٠٦٧	٣ ٥٢٧ ٥٥٠	٣ ٢٤٣ ٩٦٦	٣ ٢٦٢ ٦٥٤	٢ ٥٥٨ ٧٤٤	٧٠٣ ٩١٠	المجموع للهدف ١ (جميع مصادر التمويل)

الجدول ٨

الهدف ٢: تقديم الدعم الفني لمناقشات الأطراف في اجتماعاتها المختلفة وللعلماء/الخبراء في أفرقة التقييم والهيئات الفرعية التابعة لها

مؤشرات الإنجاز	التواريخ المستهدفة
١-٢ الإنجازات الموحدة المتعلقة بالاجتماعات:	
(أ) صياغة جميع وثائق الاجتماعات ووضعها في صيغتها النهائية في الوقت المناسب؛	إصدار وثائق عالية الجودة. ستة أسابيع في المتوسط قبل بدء الاجتماعات المعنية.
(ب) تنفيذ المقررات والتوصيات الصادرة عن الأطراف بشأن جميع المسائل ورصدها وتأكيداتها؛	تنفيذ الأطراف والأمانة والجهات المعنية الأخرى للمقررات في الوقت المناسب وبطريقة فعالة. على مر السنين.
(ج) تزويد الرؤساء المشاركين والرؤساء بمشورة عالية الجودة ودقيقة بشأن الإجراءات والمسائل الموضوعية عند تنظيم اجتماعاتهم؛	عقد الاجتماعات بسلاسة، مع توضيح المسائل والخيارات والطريق إلى الأمام. مدة عقد الاجتماعات.
(د) تقديم الأمانة للدعم لأفرقة التقييم والهيئات الفرعية التابعة لها، وتعمل بمثابة قناة بين الأفرقة والأطراف لضمان الاتصال الواضح والتفاهم؛	إنجاز أفرقة التقييم والهيئات الفرعية التابعة لها لجميع المهام وفقاً لطلب الأطراف والإبلاغ بوضوح عن النتائج الرئيسية. ستة أسابيع في المتوسط قبل اجتماعات الفريق العامل المفتوح باب العضوية واجتماعات الأطراف. على مر السنين.
(هـ) نظر الأطراف في الفرص والقضايا الناشئة؛	معالجة الأطراف للفرص الهامة والمسائل الناشئة.

- (و) مساعدة الأطراف، كلما دعت الضرورة، على التوصل إلى توافق في الآراء وصول الأطراف إلى توافق في الآراء واتخاذها لقرارات مستنيرة. كلما دعت الحاجة بشأن القضايا من خلال إجراء مشاورات غير رسمية، وتقديم المشورة المناسبة، وعرض الخيارات والتحليلات المرتبطة بها.
- ٢-٢ الإنجازات الموحدة المتعلقة تحديداً باجتماعات اتفاقية فيينا:
- (أ) إدارة الصندوق الاستئماني لاتفاقية فيينا للرصد والبحث وتنفيذ الأنشطة مع اللجنة الاستشارية والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية؛
- (ب) دعم الأمانة لاجتماعات اللجنة الاستشارية وأنشطتها في إطار اتفاقية فيينا. استعراض مقترحات المشاريع وتنفيذ استراتيجيات جمع الأموال. على مر السنين.
- ٣-٢ الإنجازات المحددة الناشئة عن مقررات محددة للأطراف:
- (أ) التنظيم الجيد لحلقة العمل بشأن كفاءة استخدام الطاقة مع خفض التدريجي لمركبات الكربون الهيدروفلورية في عام ٢٠١٨ (المقرر ١٠/٢٩) مع توفير تصميم عالي الجودة للبرامج ومشاركة خبراء جيدين ووثائق معلومات أساسية مفيدة؛
- (ب) إصدار عرض عام مجدول لمعايير السلامة (المقرر ١١/٢٩) لكي تستعرضه الأطراف.
- تصميم حلقة العمل ومحتواها عالياً الجودة؛ الأطراف على اطلاع حسن على مسألة الكفاءة في استخدام الطاقة؛ إجراء الأطراف لمناقشات حيوية. تواريخ حلقة عمل هي من ٩ - ١٠ تموز/يوليه ٢٠١٨.
- استعراض الأطراف للمشروع الأول العالي الجودة وتسلم الردود من أجل مواصلة العمل فيه. حزيران/يونيه ٢٠١٨.
- المخاطر، والقيود والتبعيات**
- العمل يعتمد على مقررات الأطراف وتوصياتها وطلباتها.

الجدول ٩
الموارد المالية اللازمة لتحقيق الهدف ٢

ميزانية النمو الإسمى الصفرى الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٩		ميزانية النمو الإسمى الصفرى الميزانية المقترحة لعام ٢٠٢٠		الميزانية المتوقعة لعام ٢٠١٨		الإجازات المتوقعة فيما يخص الهدف ٢
الإجمالى	الإجمالى	الإجمالى	الإجمالى	الموظفون	غير الموظفين	
٣٧٥ ٥٦٨	٢٥٨ ٨٠٤	٢٩٥ ٢٢٥	٨٠ ٣٤٣	٢٩٥ ٢٢٥	٨٠ ٣٤٣	١-٢ الإنجازات الموحدة المتعلقة بالاجتماعات
	٧٠ ٨٦٤	٢٥٨ ٨٠٤	٥٧ ٨٠٠	٢٥٨ ٨٠٤	٥٧ ٨٠٠	الموارد الإرشادية المقدمة من الصندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال
	٤٥ ٩٠٠	٧٠ ٨٦٤	١٥ ٩٤٣	٤٥ ٩٢١	١٥ ٩٤٣	الموارد الإرشادية المقدمة من الصندوق الاستئماني لاتفاقية فيينا
	٨٠ ٢١١	٤٥ ٩٠٠	٦ ٦٠٠	٣٩ ٣٠٠	٦ ٦٠٠	الموارد الإرشادية المقدمة من ميزانية تكاليف دعم البرامج
	٥٠ ٠٣١	٨٠ ٢١١	٢٤ ٨٠٠	٥٥ ٤١١	٢٤ ٨٠٠	٢-٢ الإنجازات الموحدة المتعلقة تحديداً باجتماعات اتفاقية فيينا
	٣٠ ١٨٠	٥٠ ٠٣١	١٩ ٨٠٠	٣٠ ٢٣١	١٩ ٨٠٠	الموارد الإرشادية المقدمة من الصندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال
	-	٣٠ ١٨٠	٥ ٠٠٠	٢٥ ١٨٠	٥ ٠٠٠	الموارد الإرشادية المقدمة من الصندوق الاستئماني لاتفاقية فيينا
	-	-	-	-	-	الموارد الإرشادية المقدمة من ميزانية تكاليف دعم البرامج
٢٨٩ ٨٤٢	٢٤٦ ٦٤٢	١٢٦ ٢٩٢	١٦٣ ٥٥٠	١٢٦ ٢٩٢	١٦٣ ٥٥٠	٣-٢ الإنجازات المحددة الناشئة عن مقررات محددة للأطراف
	٣٧ ٨٦٠	٢٤٦ ٦٤٢	١٥٨ ٥٥٠	١٨١ ٠٩٢	١٥٨ ٥٥٠	الموارد الإرشادية المقدمة من الصندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال
	٥ ٣٤٠	٣٧ ٨٦٠	٥ ٠٠٠	٣٢ ٨٦٠	٥ ٠٠٠	الموارد الإرشادية المقدمة من الصندوق الاستئماني لاتفاقية فيينا
		٥ ٣٤٠	-	٥ ٣٤٠	-	الموارد الإرشادية المقدمة من ميزانية تكاليف دعم البرامج
الإجازات المتوقعة فيما يخص الهدف ٢						
٥٦٦ ٦٠٧	٥٦١ ١١٧	٥٦٠ ٠٩٢	٥٦٠ ٠٤٧	٥٦٠ ٠٤٧	٥٦٠ ٠٤٧	الموارد الإرشادية المقدمة من الصندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال
٣٢٣ ٥٥٥	٣٢٣ ٥٥٥	١٤١ ٢٥١	١٤١ ٢٥١	١٤١ ٢٥١	١٤١ ٢٥١	الموارد الإرشادية المقدمة من الصندوق الاستئماني لاتفاقية فيينا
٥٣ ٠٤٥	٥٣ ٠٤٥	٥٢ ١٣٣	٥٢ ١٣٣	٥٢ ١٣٣	٥٢ ١٣٣	الموارد الإرشادية المقدمة من ميزانية تكاليف دعم البرامج
٩٤٣ ٢٠٧	٩٣٧ ٧١٧	٧٥٣ ٤٧٦	٧٥٣ ٤٣١	٧٤٥ ٦٢١	٢٦٨ ٦٩٣	٤٧٦ ٩٢٨
المجموع للهدف ٢ (جميع مصادر التمويل)						

الجدول ١٠

الهدف ٣: التحضير لبدء نفاذ تعديل كيغالي لبروتوكول مونتريال ودعم تنفيذه

التواريخ المستهدفة	مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
		١-٣ التصديق على تعديل كيغالي والإعداد لتنفيذه:
		(أ) توفير المساعدة للأطراف للتصديق على تعديل كيغالي، بما في ذلك بتوفير الوثائق ذات الصلة وتقديم المشورة والزيارات، عند الاقتضاء، ورسد حالة التصديق عن كتب؛
		(ب) تنسيق العمل المتعلق بنص تعديل كيغالي والتصديق عليه مع وديع معاهدات الأمم المتحدة ومعالجة أي مسائل ذات صلة تنشأ (مثلاً) التصويبات اللازمة على النصوص النهائية للتعديل)؛
		(ج) تقديم الدعم للأطراف في تشغيل وتنفيذ أحكام التعديل كيغالي (ترد الخطة التشغيلية والجدول الزمني في الوثيقة UNEP/OzL.Pro.WG.1/39/INF/1 (٢٠١٧))، بما في ذلك:
		'١' توفر الاستمارات الجديدة للإبلاغ عن البيانات لكي تستخدمها الأطراف؛
		'٢' تطوير أداة للإبلاغ عن البيانات على شبكة الإنترنت؛
		'٣' إتاحة قاعدة بيانات مستكملة للأمانة لتسجيل البيانات التي تقدمها الأطراف؛
		'٤' استكمال مختلف أقسام موقع الأمانة على شبكة الإنترنت بإضافة المعلومات المتعلقة بتعديل كيغالي.
		٢-٣ التعاون مع كيانات الأمم المتحدة وكيانات من خارج الأمم المتحدة من أجل تنفيذ تعديل كيغالي
		(أ) انخراط الأمانة مع أمانة الصندوق المتعدد الأطراف والوكالات المنفذة واللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف في تنفيذ الإجراءات الناشئة عن تعديل كيغالي والمقررات ذات الصلة (مثلاً المقرر ٢/٢٨) لكفالة إبلاغ هذه الجهات للأطراف بالتقدم الذي تحوزه؛
		(ب) انخراط الأمانة مع الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية والجهات المعنية الأخرى في تنفيذ تعديل كيغالي والمقررات ذات الصلة الصادرة عن الأطراف (مثلاً بشأن كفاءة استخدام الطاقة، ومعايير السلامة، ورموز النظم المنسقة).
		المخاطر، والقيود والتبعيات
		عملية التصديق تعتمد على الاحتياجات والإجراءات والظروف على الصعيد الوطني، أما اعتماد استمارات الإبلاغ الجديدة عن البيانات فيخضع لقرارات الأطراف.
على مر السنين إلى أكبر عدد ممكن من البلدان على التعديل.	الأطراف على اطلاع حسن على التصديق والتنفيذ؛ التصديق من جانب العديد من الأطراف؛ الإجابة على جميع أسئلة الأطراف بشأن التصديق والتنفيذ.	أعلى مر السنين إلى أكبر عدد ممكن من البلدان على التعديل.
على مر السنين.	معالجة أي تصويبات على تعديل كيغالي بسرعة؛ إصدار التفتيحات عند الضرورة؛ معالجة الوديع للمسائل المتعلقة بالتصديق بفعالية عند الحاجة.	على مر السنين.
تشيرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨	اعتماد استمارات الإبلاغ الجديدة عن البيانات ونشرها. تشغيل قاعدة البيانات المستكملة على نحو فعال.	تشيرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨
الفصل الأول من عام ٢٠١٩	تطوير أداة الإبلاغ الإلكتروني.	الفصل الأول من عام ٢٠١٩
تموز/يوليه ٢٠١٨.	إتاحة الموقع الشبكي المستكمل والدليل مع إدراج جميع المعلومات اللازمة للأطراف.	تموز/يوليه ٢٠١٨.
تشيرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨.	إحراز تقدم فيما يتعلق بالمقرر ٢/٢٨؛ إبلاغ الأطراف بالنتائج؛ وتقديم الأطراف لمداخلتها.	تشيرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨.
على مر السنين.	التنسيق الجيد والاتساق وعلاقة العمل مع الوديع للمعاهدة، والصندوق المتعدد الأطراف والكيانات التابعة له، والجهات المعنية الأخرى في التصديق على تعديل كيغالي وتنفيذه.	على مر السنين.

الجدول ١١
الموارد المالية اللازمة لتحقيق الهدف ٣

ميزانية النمو الإسمى الصفرى الميزانية المقترحة لعام ٢٠٢٠		ميزانية النمو الإسمى الصفرى الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٩		الميزانية المنقحة لعام ٢٠١٨		
الإجمالى	الإجمالى	الإجمالى	الإجمالى	الإجمالى	غير الموظفين	الموظفون
الإنجازات المتوقعة فيما يخص الهدف ٣						
١٥٠.٠٤٣	١٤٨ ٢١٣	١٤٧ ٤٧٦	١٤٧ ٤٦١	١٤٥ ٥٢١	١٩٧٠٠	١٢٥ ٨٢١
١١٤ ٢٦٠	١١٢ ٤٣٠	١١٢ ٢٩٦	١١٢ ٢٨١	١١٠ ٩٦١	١٤٧٠٠	٩٦ ٢٦١
٣٢ ٣٥٠	٣٢ ٣٥٠	٣١ ٨١٤	٣١ ٨١٤	٣١ ٢٦٠	٥ ٠٠٠	٢٦ ٢٦٠
٣ ٤٣٣	٣ ٤٣٣	٣ ٣٦٦	٣ ٣٦٦	٣ ٣٠٠	—	٣ ٣٠٠
١٢٢ ٨٥٦	١٢١ ٠٢٦	١٢٠ ٧٢٤	١٢٠ ٧٠٩	١١٩ ١٩٥	١٤٧٠٠	١٠٤ ٤٩٥
٩٣ ١٤٤	٩١ ٣١٤	٩١ ٤٩٥	٩١ ٤٨٠	٩٠ ٤٧٠	٩٧٠٠	٨٠ ٧٧٠
٢٦ ٢٧٩	٢٦ ٢٧٩	٢٥ ٨٦٣	٢٥ ٨٦٣	٢٥ ٤٢٥	٥ ٠٠٠	٢٠ ٤٢٥
٣ ٤٣٣	٣ ٤٣٣	٣ ٣٦٦	٣ ٣٦٦	٣ ٣٠٠	—	٣ ٣٠٠
٢٧٢ ٨٩٩	٢٦٩ ٢٣٩	٢٦٨ ٢٠٠	٢٦٨ ١٧٠	٢٦٤ ٧١٦	٣٤ ٤٠٠	٢٣٠ ٣١٦
المجموع للهدف ٣ (جميع مصادر التمويل)						

الجدول ١٢

الهدف ٤: إدارة البيانات والمعلومات التي تقدمها الأطراف ورصد امتثال الأطراف

التواريخ المستهدفة	مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
		٤-١ الإبلاغ عن البيانات بموجب المادة ٧ وغيرها من البيانات والمعلومات
على مر السنين.		(أ) تقديم الأطراف للبيانات بموجب المادة ٧ بشأن إنتاج واستهلاك المواد الخاضعة للرقابة وإدارة هذه البيانات، بما في ذلك ما يلي: '١' تسجيل البيانات بدقة في قاعدة البيانات؛ '٢' قاعدة البيانات تستكمل باستمرار ويجري الحفاظ عليها؛ '٣' أي تباينات/أخطاء في الإفادات المقدمة جرى تحديدها وحلها مع الأطراف المعنية؛ '٤' التحليلات أجريت وحُددت حالات عدم الامتثال لجدول الخفض والتخلص التدريجي ذات الصلة؛ '٥' صياغة التقارير عن البيانات فيما يخص الأطراف ولجنة التنفيذ ووضعها في صيغتها النهائية في الوقت المناسب.
		(ب) تقديم الأطراف لمختلف البيانات والمعلومات على النحو المطلوب في البروتوكول ومقررات الأطراف (مثلا بشأن الاستخدامات الضرورية والحرحة وما يتصل بها من أطر المحاسبة، والبيانات والمعلومات عن المخزونات؛ والمواد الوسيطة؛ واستخدامات عوامل المعالجة؛ والاستخدامات المختبرية والتحليلية؛ واستخدامات الحجر واستخدامات قبل الشحن) وإدارة الأمانة لهذه البيانات والمعلومات.
		٤-٢ أداة الإبلاغ الجديدة عن البيانات على الإنترنت والدعم
الفصل الأول من عام ٢٠١٩	تطوير أداة إبلاغ عن البيانات على شبكة الإنترنت تتسم بالفعالية والكفاءة وإطلاقها واستخدامها من جانب الأطراف بشكل مرضٍ.	(أ) تطوير وإطلاق أداة إبلاغ جديدة عن البيانات على الإنترنت لتمكين الأطراف من الإبلاغ عن البيانات بموجب المادة ٧ وضعت المادة ٧ (مع إحالات مرجعية إلى الهدف ٣)؛ وتحليل البيانات استناداً إلى الأداة الجديدة؛
بعد الفصل الأول من عام ٢٠١٩ وطوال عام ٢٠١٩.	الأطراف تستخدم استمارات البيانات الجديدة بسهولة.	(ب) تقديم الدعم للأطراف بشأن الأداة الجديدة عند الحاجة لضمان الانتقال السلس من الإبلاغ اليدوي إلى الإبلاغ الإلكتروني.

٤-٣ إجراء عدم الامتثال ولجنة التنفيذ

(أ) بحث الحالات المحتملة لعدم الامتثال من جانب الأطراف، وإعداد التقارير، حالات عدم الامتثال خضعت للتحليل وأبلغ عنها؛ تقديم وثائق عالية الجودة للجنة على مر السنين. التنفيذ؛ اللجنة تتخذ قرارات مستنيرة بشأن توصياتها باتخاذ إجراءات. لجنة التنفيذ؛

(ب) تزويد رئيس لجنة التنفيذ بمشورة فنية عالية الجودة وبالدعم عند إدارة عقد الرئيس للاجتماعات بسلاسة ونجاح، مع إحراز نتائج جيدة. اجتماعات لجنة التنفيذ. الاجتماعات.

المخاطر، القيود والتبعيات

ينبغي أن تنفذ وفقاً لإجراء عدم الامتثال لبروتوكول مونتريال.

الجدول ١٣
الموارد المالية اللازمة لتحقيق الهدف ٤

الميزانية المقترحة لعام ٢٠٢٠	ميزانية النمو الإسمي الصفرى لعام ٢٠٢٠	الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٩	ميزانية النمو الإسمي الصفرى لعام ٢٠١٩	الميزانية المنقحة لعام ٢٠١٨			
الإجمالي	الإجمالي	الإجمالي	الإجمالي	الموظفون	غير الموظفين	الإجمالي	
				١٥٢ ١٣٠	١٤ ٧٠٠	١٣٧ ٤٣٠	الإجازات المتوقعة فيما يخص الهدف ٤
				١٣٠ ٦٤٧	٩ ٧٠٠	١٢٠ ٩٤٧	١-٤ الإبلاغ عن البيانات بموجب المادة ٧ وغيرها من البيانات والمعلومات
				١٨ ٧٨٣	٥ ٠٠٠	١٣ ٧٨٣	الموارد الإرشادية المقدمة من الصندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال
				٢ ٧٠٠	—	٢ ٧٠٠	الموارد الإرشادية المقدمة من الصندوق الاستئماني لاتفاقية فيينا
				٢٥٥ ٩١٩	١٤٨ ٣٩٨	١٠٧ ٥٢١	الموارد الإرشادية المقدمة من ميزانية تكاليف دعم البرامج
			لا يمكن تقديرها بطريقة مفيدة.	٢١٤ ٣٣٠	١١٩ ٧٠٠	٩٤ ٦٣٠	٢-٤ أداة الإبلاغ الجديدة عن البيانات على الإنترنت والدعم
				١٥ ١٩١	٥ ٠٠٠	١٠ ١٩١	الموارد الإرشادية المقدمة من الصندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال
				٢٦ ٣٩٨	٢٣ ٦٩٨	٢ ٧٠٠	الموارد الإرشادية المقدمة من الصندوق الاستئماني لاتفاقية فيينا
				١٤٠ ٣١٠	١٤ ٧٠٠	١٢٥ ٦١٠	الموارد الإرشادية المقدمة من ميزانية تكاليف دعم البرامج
				١٢٥ ٥٥٩	٩ ٧٠٠	١١٥ ٨٥٩	٣-٤ إجراء عدم الامتثال ولجنة التنفيذ
				١٢ ٠٥١	٥ ٠٠٠	٧ ٠٥١	الموارد الإرشادية المقدمة من الصندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال
				٢ ٧٠٠	—	٢ ٧٠٠	الموارد الإرشادية المقدمة من الصندوق الاستئماني لاتفاقية فيينا
							الإجازات المتوقعة فيما يخص الهدف ٤
٣٧٢ ١٥٦	٣٦٦ ٦٦٥	٣٦٥ ٣٩٥	٣٦٥ ٣٥٠				الموارد الإرشادية المقدمة من الصندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال
٤٧ ٣٦٦	٤٧ ٣٦٦	٤٦ ٧٣٣	٤٦ ٧٣٣				الموارد الإرشادية المقدمة من الصندوق الاستئماني لاتفاقية فيينا
٢٣ ٢٣٩	٢٣ ٢٣٩	٣٠ ٢٤٢	٣٠ ٢٤٢				الموارد الإرشادية المقدمة من ميزانية تكاليف دعم البرامج
٤٤٢ ٧٦١	٤٣٧ ٢٧٠	٤٤٢ ٣٧٠	٤٤٢ ٣٢٥	٥٤٨ ٣٥٩	١٧٧ ٧٩٨	٣٧٠ ٥٦١	الإجمالي للهدف ٤ (جميع مصادر التمويل)

الهدف ٥: تنفيذ أنشطة الاتصال الاستراتيجي وحملة عالمية للاحتفال باليوم الدولي السنوي للأوزون (١٦ أيلول/سبتمبر)

التواريخ المستهدفة	مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
		٥- الموقع الشبكي، والموجزات القطرية، والهوية المؤسسية:
تموز/يوليه ٢٠١٨.	إطلاق موقع شبكي حديث حافل بالمعلومات وتفاعلي وسهل الاستعمال (بما في ذلك الموجزات القطرية وبوابة الاجتماعات) واستخدامه من جانب جميع أصحاب المصلحة وتقديمهم لتعليقات إيجابية.	(أ) إطلاق موقع شبكي جديد للأمانة بدعم بشكل أفضل الأطراف وغيرها من الجهات المعنية، وتعزيز صورة الأمانة وتأثيرها؛
تموز/يوليه ٢٠١٨.	توفر موجزات قطرية جديدة وغنية بالمعلومات والقائمة واستخدامها من جانب الجهات صاحبة المصلحة، الذين يقدمون تعليقات إيجابية.	(ب) إطلاق موجزات قطرية إلكترونية في الموقع الشبكي الجديد تشمل معلومات أساسية عن تنفيذ كل طرف من الأطراف لبروتوكول مونتريال واتفاقية فيينا؛
٢٠١٩.	الهوية المؤسسية متاحة وتستخدمها الأمانة والجهات المعنية، حسب الاقتضاء.	(ج) تصميم هوية مؤسسية ونشرها.
		٥- التوعية العامة والاتصال والإبلاغ:
٢٠١٨، أيلول/سبتمبر	نشر المعلومات العامة والمواد والرسائل، بما في ذلك من خلال وسائل التواصل الاجتماعي؛ إذكاء الوعي العام بالمسائل المعنية؛ الاحتفال باليوم الدولي للأوزون في العديد من البلدان.	(أ) تصميم وتنفيذ حملة إعلامية للتوعية بحماية طبقة الأوزون، بما في ذلك من خلال الأنشطة التذكارية مع الأطراف بشأن اليوم الدولي للأوزون؛
٢٠١٩، و٢٠٢٠.	سفراء النوايا الحسنة/الإقليميين قدموا الرسائل المطلوبة؛ وجرى تعزيز الوعي العام والمعارف المتعلقة بحماية طبقة الأوزون.	(ب) حشد سفراء النوايا الحسنة والسفراء الإقليميين لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة لتشجيع على دعم بروتوكول مونتريال (بما في ذلك تعديل كيغالي والتصديق عليه)؛
على مر السنين.	توفر آخر المعلومات بشأن جميع الجوانب المتعلقة باستنزاف طبقة الأوزون وحمايتها مع سهولة الوصول إلى هذه المعلومات.	(ج) استكمال الموقع الشبكي والمعلومات الواردة فيه (على سبيل المثال، العلوم والآثار البيئية، والتكنولوجيا والاقتصاد، والسياسات والقرارات التي تعتمد عليها الأطراف، والتقدم المحرز والتاريخ) والمحافظة عليه؛
تموز/يوليه ٢٠١٨ وتشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨.	نشر المعلومات عن الإجراءات المتخذة في الاجتماعات في الوقت المناسب وعلى نحو دقيق.	(د) التقارير التي يقدمها المعهد الدولي للتنمية المستدامة بشأن اجتماعات اتفاقية فيينا وبروتوكول مونتريال دقيقة وذات صلة.
تموز/يوليه ٢٠١٨.	الكتيبات متاحة والمستخدمون يقدمون تعليقات إيجابية.	٣-٥ إصدارات نسخ مستكملة من دليل بروتوكول مونتريال ودليل اتفاقية فيينا، على شبكة الإنترنت وفي شكل مطبوع، وتشمل جميع المقررات حتى الآن.
		المخاطر، والتقيود والتبعيات
		يعتمد على موارد إضافية لتطوير الموقع الشبكي وأداة الإبلاغ الإلكتروني.

الجدول ١٥
الموارد المالية اللازمة لتحقيق الهدف ٥

الميزانية المقترحة لعام ٢٠٢٠	ميزانية النمو الإسمى الصفرى لعام ٢٠٢٠	ميزانية النمو الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٩	ميزانية النمو الإسمى الصفرى لعام ٢٠١٩	الميزانية المنقحة لعام ٢٠١٨	الموظفون	غير الموظفين	الإجمالي	الإجمالي	الإجمالي	الإجمالي	الإجمالي	الإنجازات المتوقعة فيما يخص الهدف ٥
				٢٥٨ ٧٥٨	١٩٣ ٩٥٨	٦٤ ٨٠٠	٢٥٨ ٧٥٨					١-٥ الموقع الشبكي، والموجزات القطرية، والهوية المؤسسية:
				١٨٢ ٤٦٤	١٢٢ ٦٦٤	٥٩ ٨٠٠	١٨٢ ٤٦٤					الموارد الإرشادية المقدمة من الصندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال
				٧٣ ٥٩٤	٦٨ ٥٩٤	٥ ٠٠٠	٧٣ ٥٩٤					الموارد الإرشادية المقدمة من الصندوق الاستئماني لاتفاقية فيينا
				٢ ٧٠٠	٢ ٧٠٠	—	٢ ٧٠٠					الموارد الإرشادية المقدمة من ميزانية تكاليف دعم البرامج
				١٣٨ ٣١٨	٨٨ ٦١٨	٤٩ ٧٠٠	١٣٨ ٣١٨					٢-٥ التوعية العامة والاتصال والإبلاغ:
				٥٧ ١٥٤	٢٧ ٤٥٤	٢٩ ٧٠٠	٥٧ ١٥٤					الموارد الإرشادية المقدمة من الصندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال
				٧٨ ٤٦٥	٥٨ ٤٦٥	٢٠ ٠٠٠	٧٨ ٤٦٥					الموارد الإرشادية المقدمة من الصندوق الاستئماني لاتفاقية فيينا
				٢ ٧٠٠	٢ ٧٠٠	—	٢ ٧٠٠					الموارد الإرشادية المقدمة من ميزانية تكاليف دعم البرامج
				١١٤ ٤٠٨	٨٩ ٩٣٨	٢٤ ٤٧٠	١١٤ ٤٠٨					٣-٥ إصدارات نسخ مستكملة من دليل بروتوكول مونتريال ودليل اتفاقية فيينا، على شبكة الإنترنت وفي شكل مطبوع، وتشمل جميع المقررات حتى الآن.
				٩٤ ٠١٠	٧٤ ٥٤٠	١٩ ٤٧٠	٩٤ ٠١٠					الموارد الإرشادية المقدمة من الصندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال
				١٧ ٦٩٧	١٢ ٦٩٧	٥ ٠٠٠	١٧ ٦٩٧					الموارد الإرشادية المقدمة من الصندوق الاستئماني لاتفاقية فيينا
				٢ ٧٠٠	٢ ٧٠٠	—	٢ ٧٠٠					الموارد الإرشادية المقدمة من ميزانية تكاليف دعم البرامج
												الإنجازات المتوقعة فيما يخص الهدف ٥
٤٦٠ ٩٥٤	٤٥٥ ٤٤٥	٤٥٦ ٣٥٢	٤٥٦ ٣٠٧									الموارد الإرشادية المقدمة من الصندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال
١٨٠ ٤٨٩	١٨٠ ٤٨٩	١٧٢ ٦٣٨	١٧٢ ٦٣٨									الموارد الإرشادية المقدمة من الصندوق الاستئماني لاتفاقية فيينا
٨ ٤٢٧	٨ ٤٢٧	٨ ٢٦٢	٨ ٢٦٢									الموارد الإرشادية المقدمة من ميزانية تكاليف دعم البرامج
٦٤٩ ٨٥١	٦٤٤ ٣٦١	٦٣٧ ٢٥٢	٦٣٧ ٢٠٧	٥١١ ٤٨٤	٣٧٢ ٥١٤	١٣٣ ٩٧٠	٦٤٩ ٨٥١					الجمالي للهدف ٥ (جميع مصادر التمويل)

الهدف ٦: كفاءة التعاون مع سائر الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف والبرامج الدولية، حسب الاقتضاء

التواريخ المستهدفة	مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
		٦-١ التعاون مع الأمم المتحدة والاتفاقات البيئية الأخرى المتعددة الأطراف:
	تحديد المجالات المحتملة للتآزر وطرائق التعاون في تلك المجالات واستخدامها في تعزيز على مر السنين. التعاون وتحسين أوجه التآزر.	(أ) انخراط الأمانة مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة والشعب والبرامج الفرعية التابعة له في تعزيز التعاون لضمان التنفيذ الفعال والتآزر؛
	تحديد المسائل ذات الاهتمام المشترك؛ وتعزيز التعاون؛ وتقديم إسهامات مفيدة للأنشطة ذات الصلة التي تنفذها الهيئات الأخرى؛ وتعزيز أوجه التآزر حيثما أمكن.	(ب) انخراط الأمانة مع سائر الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف والبرامج الدولية (مثل اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، واتفاقية التنوع البيولوجي، والاتفاقية الدولية لحماية النباتات، ومنظمة الطيران المدني الدولي، والنهج الاستراتيجي للإدارة الدولية للمواد الكيميائية، ومبادرة الجمارك الخضراء، والطاقة المستدامة للجميع) في تحديد المسائل ذات الاهتمام المشترك وتعزيز التعاون من أجل تحسين أوجه التآزر؛
	تقديم مساهمات بروتوكول مونتريال واتفاقية فيينا إلى عملية تحقيق أهداف التنمية المستدامة؛ وتعزيز وضوح وفهم مساهمات المعاهدات نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة.	(ج) مشاركة الأمانة في مختلف الأنشطة المتصلة بأهداف التنمية المستدامة عند الاقتضاء، بما في ذلك إعداد تقارير رئيسي بروتوكول مونتريال واتفاقية فيينا إلى المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة.
		٦-٢ بعثات التمثيل:
	تقديم الدعم لعمل اللجنة التنفيذية، حسب الاقتضاء، ومتابعة عمل اللجنة.	(أ) مشاركة الأمانة في اجتماعات اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف ودعمها لعمل اللجنة حسب الاقتضاء؛
	استفادة برنامج مساعدات الامتثال من الدعم الذي تقدمه الأمانة.	(ب) مشاركة الأمانة في الشبكات الإقليمية واجتماعات مسؤولي الأوزون في إطار برنامج مساعدات الامتثال التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، ومساعدتها لهذه الشبكات والاجتماعات؛
	تقديم مساهمات من اتفاقية فيينا وبروتوكول مونتريال إلى مختلف المحافل حسب الاقتضاء؛ زيادة الإدراك؛ تعزيز العلاقات والتعاون، بما يؤدي إلى تعزيز أوجه التآزر والنتائج.	(ج) تمثيل الأمانة لاتفاقية فيينا وبروتوكول مونتريال في المحافل الدولية (مثل مجلس مرفق البيئة العالمية، وجمعية الأمم المتحدة للبيئة، والتبريد للجميع).
		المخاطر، والقيود والتبعيات
		التعاون مع الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف والبرامج الدولية الأخرى يعتمد على المجالات والأنشطة ذات الاهتمام المشترك التي يراد التعاون بشأنها، وعلى رغبة الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف والبرامج الدولية ذات الصلة في التعاون.
		ومن المهم التخطيط الجيد والتحضير لكل بعثة لضمان توفير القيمة المضافة، مع تقديم الرسائل بشكل فعال وتمثيل مصالح اتفاقية فيينا وبروتوكول مونتريال بدقة ومراعاة الحساسيات السياسية.

الجدول ١٧
الموارد المالية اللازمة لتحقيق الهدف ٦

ميزانية النمو الإسمى الصفرى الميزانية المقترحة لعام ٢٠٢٠		ميزانية النمو الإسمى الصفرى الميزانية المقترحة لعام ٢٠١٩		الميزانية المنقحة لعام ٢٠١٨			الإنتاجات المتوقعة فيما يخص الهدف ٦
الإجمالى	الإجمالى	الإجمالى	الإجمالى	الإجمالى	غير الموظفين	الموظفون	
٢٠٦ ٧٩٨	٢٠٤ ٩٦٨	٢٠٤ ٠٢٦	٢٠٤ ٠١١	٢٠١ ٨٦٩	٦٥ ٩٨٢	١٣٥ ٨٨٧	١-٦ التعاون مع الأمم المتحدة والاتفاقات البيئية الأخرى المتعددة الأطراف
١٦٣ ٧٣٣	١٦١ ٩٠٤	١٦١ ٧٠٧	١٦١ ٦٩٢	١٦٠ ٣١٠	٦٠ ٩٨٢	٩٩ ٣٢٨	الموارد الإرشادية المقدمة من الصندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال
٣٩ ٦٣١	٣٩ ٦٣١	٣٨ ٩٥٣	٣٨ ٩٥٣	٣٨ ٢٥٩	٥ ٠٠٠	٣٣ ٢٥٩	الموارد الإرشادية المقدمة من الصندوق الاستئماني لاتفاقية فيينا
٣ ٤٣٣	٣ ٤٣٣	٣ ٣٦٦	٣ ٣٦٦	٣ ٣٠٠	—	٣ ٣٠٠	الموارد الإرشادية المقدمة من ميزانية تكاليف دعم البرامج
٢٦١ ٦٨٦	٢٥٩ ٨٥٧	٢٥٨ ٨١٨	٢٥٨ ٨٠٣	٢٥٦ ٥٦٧	١١٥ ٩٥٧	١٤٠ ٦١٠	٢-٦ بعثات التمثيل:
٢٠٠ ٦٤٥	١٩٨ ٨١٦	١٩٨ ٥٠١	١٩٨ ٤٨٦	١٩٦ ٩٨٩	٩١ ٩٠٠	١٠٥ ٠٨٩	الموارد الإرشادية المقدمة من الصندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال
٥٧ ٦٠٨	٥٧ ٦٠٨	٥٦ ٩٥١	٥٦ ٩٥١	٥٦ ٢٧٨	٢٤ ٠٥٧	٣٢ ٢٢١	الموارد الإرشادية المقدمة من الصندوق الاستئماني لاتفاقية فيينا
٣ ٤٣٣	٣ ٤٣٣	٣ ٣٦٦	٣ ٣٦٦	٣ ٣٠٠	—	٣ ٣٠٠	الموارد الإرشادية المقدمة من ميزانية تكاليف دعم البرامج
٤٦٨ ٤٨٤	٤٦٤ ٨٢٥	٤٦٢ ٨٤٤	٤٦٢ ٨١٤	٤٥٨ ٤٣٦	١٨١ ٩٣٩	٢٧٦ ٤٩٧	المجموع للهدف ٦ (جميع مصادر التمويل)

دال - موجز الميزانية حسب الهدف

- ٢٦- يلخص الجدول ١٨ ميزانيات كل هدف من الأهداف الواردة في الفرع باء، بما في ذلك افتراضات النمو المقترح والنمو الاسمي الصفري لعامي ٢٠١٩ و ٢٠٢٠.
- ٢٧- وفي السنوات الثلاث يستهلك الهدفان ١ و ٢ أكبر نسبة من الميزانيات العامة تبلغ في المتوسط أكثر من ٧٠ في المائة من مجموع الموارد. أما برامج عمل الأهداف المتبقية فهي على الرغم من أنها تستلزم احتياجات إجمالية من الموارد أقل بكثير إلا أنها تنطوي على تكريس قدر من وقت موظفي الأمانة أكبر بكثير.

الجدول ١٨

موجز الميزانية حسب الأهداف

الهدف	الميزانية المنقحة لعام ٢٠١٨		ميزانية النمو		ميزانية النمو	
	الموظفون	غير الموظفين	الإجمالي	الإسمي الصفري	الميزانية المقترحة	الإسمي الصفري
	عام ٢٠١٩	عام ٢٠١٩	عام ٢٠١٩	عام ٢٠٢٠	عام ٢٠٢٠	عام ٢٠٢٠
	الإجمالي	الإجمالي	الإجمالي	الإجمالي	الإجمالي	الإجمالي
١- تنظيم التمويل والخدمات اللوجستية للاجتماعات في إطار اتفاقية فيينا وبروتوكول مونتريال	٧٠٣ ٩١٠	٢ ٥٥٨ ٧٤٤	٣ ٢٦٢ ٦٥٤	٣ ٢٤٣ ٩٦٦	٣ ٥٢٧ ٥٥٠	٣ ٦٢٦ ٩١٥
٢- تقديم الدعم الفني لمناقشات الأطراف في اجتماعاتها المختلفة وللعلماء/الخبراء بشأن أفرقة التقييم والهيئات الفرعية التابعة لها	٤٧٦ ٩٢٨	٢٦٨ ٦٩٣	٧٤٥ ٦٢١	٧٥٣ ٤٣١	٧٥٣ ٤٧٦	٩٤٣ ٢٠٧
٣- التحضير لبدء نفاذ تعديل كيغالي لبروتوكول مونتريال ودعم تنفيذه	٢٣٠ ٣١٦	٣٤ ٤٠٠	٢٦٤ ٧١٦	٢٦٨ ١٧٠	٢٦٨ ٢٠٠	٢٧٢ ٨٩٩
٤- إدارة البيانات والمعلومات التي تقدمها الأطراف ورصد امتثال الأطراف	٣٧٠ ٥٦١	١٧٧ ٧٩٨	٥٤٨ ٣٥٩	٤٤٢ ٣٢٥	٤٤٢ ٣٧٠	٤٤٢ ٧٦١
٥- تنفيذ أنشطة الاتصال الاستراتيجي وحملة عالمية للاحتفال باليوم الدولي السنوي للأوزون (١٦ أيلول/سبتمبر)	٣٧٢ ٥١٤	١٣٨ ٩٧٠	٥١١ ٤٨٤	٦٣٧ ٢٠٧	٦٣٧ ٢٥٢	٦٤٩ ٨٥١
٦- كفاءة التعاون مع سائر الاتفاقات البيئية المتعددة الأطراف والبرامج الدولية، حسب الاقتضاء	٢٧٦ ٤٩٧	١٨١ ٩٣٩	٤٥٨ ٤٣٦	٤٦٢ ٨١٤	٤٦٢ ٨٤٤	٤٦٨ ٤٨٤
المجموع الكلي	٢ ٤٣٠ ٧٢٧	٣ ٣٦٠ ٥٤٤	٥ ٧٩١ ٢٧١	٥ ٨٠٧ ٩١٣	٦ ٠٩١ ٦٩٢	٦ ٠٣٩ ٤٧٨
						٦ ٤٠٤ ١١٧

هاء - أثر سيناريو النمو الاسمي الصفري على الميزانيات المقترحة لعامي ٢٠١٩ و ٢٠٢٠

٢٨- تمثل الميزانيات المقترحة، في نسق قائم على النتائج، تقديرات للموارد اللازمة لتحقيق الأهداف المحددة والإنجازات المتوقعة. ومن الميزانيات المقترحة يتعين عمل تخفيضات من أجل تحقيق ميزانيات نمو اسمي صفري، وللتوضيح فإن هذه التخفيضات محددة من حيث بنود الميزانية التقليدية (انظر الوثيقة UNEP/OzL.Pro.30/4) ضمن الأهداف المتأثرة.

٢٩- وتجدر الإشارة أيضاً إلى أن كلاً من سيناريو النمو المقترح وسيناريو النمو الاسمي الصفري تتضمن أي زيادات في تكاليف الموظفين وفقاً لقواعد الأمم المتحدة. بيد أنه في حالة سيناريو النمو الاسمي الصفري فإن هذه الزيادات في تكاليف الموظفين تتطلب تخفيضات مكافئة من مجالات الميزانية الأخرى.

٣٠- ويساوي الفرق الكلي في التكاليف المباشرة بين ميزانية النمو الاسمي الصفري لعام ٢٠١٩ والميزانية المقترحة لعام ٢٠١٩ مبلغ ٧٧٩ ٢٨٣ دولاراً. ومن أجل تحقيق نمو اسمي صفري فإنه يتعين تخفيض مجالات الخدمات التالية:

(أ) تكاليف خدمات المؤتمرات للاجتماع الحادي والأربعين للفريق العامل المفتوح العضوية (٣١ ٥٠٠ دولار). وتستبقى الميزانية ثابتة عند مستوى مبالغ عام ٢٠١٨ المنقحة. وقد يتأثر الإنجاز المتوقع ١-١؛

(ب) تكاليف خدمات المؤتمرات للاجتماع الحادي والثلاثين للأطراف (٢٢٢ ٠٢٤ دولار). وفي حال ساهمت حكومة إيطاليا بتكاليف سفر الموظفين الذين يقدمون الدعم للاجتماع فإن هذه التكاليف لن تكون المشككة. وقد يتأثر الإنجاز المتوقع ١-١؛

(ج) سفر الموظفين للتحضير للاجتماعات (١٥ ٠٠٠ دولار). قد تؤثر التخفيضات في الميزانية على الإنجاز المتوقع ١-١ في المقام الأول بشأن الترتيب اللوجستي للاجتماعات، ولا سيما القدرة على القيام ببعثات استكشافية لتقييم أماكن الاجتماعات المقترحة. وعلى سبيل المثال، في الحالات التي لا يعقد فيها الاجتماع في مكان تابع للأمم المتحدة قد تقرر الأمانة إرسال بعثة أو بعثتين استكشافيتين؛ ولكن مع انخفاض الموارد المتاحة فإن ذلك قد يصبح مشكلة؛

(د) تكاليف اتصالات أعضاء فريق التقييم الخاص بالأطراف العاملة بالمادة ٥ وتكاليف تنظيم اجتماعات فريق التقييم (١٥ ٠٠٠ دولاراً). ويؤثر هذا التخفيض على الإنجاز المتوقع ١-٤، المتعلق بالاجتماعات والدعم اللوجستي إلى أفرقة التقييم، رغم أنه نظراً لأن عام ٢٠١٩ لا يمثل عاماً تقييماً فإن الأثر سيكون محدوداً؛

(هـ) تخفيض طفيف قدره ٢٥٥ دولاراً في التكاليف التشغيلية الأخرى.^(٢) التكاليف التشغيلية الأخرى تتوزع بين جميع الإنجازات المتوقعة السبعة عشر ولذلك فإن هذا التخفيض قد يكون له تأثير محتمل على كل إنجاز من هذه الإنجازات.

٣١- ويساوي الفرق الكلي في التكلفة المباشرة بين ميزانية النمو الاسمي الصفري لعام ٢٠٢٠ والميزانية المقترحة لعام ٢٠٢٠ مبلغ ٦٣٨ ٣٦٤ دولاراً. ولتحقيق نمو اسمي صفري خفضت بنود الميزانية التالية من الميزانية المقترحة:

(٢) لتحقيق ميزانية النمو الاسمي الصفري لعام ٢٠١٩ جرى امتصاص الزيادة في تكاليف الموظفين البالغة ٣٠ ٢٥٥ دولاراً بتخفيض قدره ١٥ ٠٠٠ دولار في تمويل سفر الموظفين للتحضير للاجتماعات، ومبلغ قدره ١٥ ٠٠٠ دولاراً في تكاليف اتصالات أعضاء فريق التقييم المعني بالأطراف العاملة بالمادة ٥، ومبلغ ٢٥٥ دولاراً في التكاليف التشغيلية الأخرى.

(أ) تكاليف تنظيم الاجتماع الثاني والأربعين للفريق العامل المفتوح العضوية (٣١ ٥٠٠ دولار). وتستبقى الميزانية ثابتة عند مستوى مبالغ عام ٢٠١٨ المنقحة. وقد يتأثر الإنجاز المتوقع ١-١؛

(ب) تكاليف تنظيم الاجتماع المشترك الثاني عشر لمؤتمر الأطراف والاجتماع الثاني والثلاثين للأطراف (٢٧٢ ٠٢٤ دولاراً). وسيتأثر الإنجاز المتوقع ١-١ المتعلق بالترتيب اللوجستي للاجتماعات. أما إذا استضاف طرف ما الاجتماع فإن هذا التخفيض قد لا يمثل مشكلة؛ ولكن إذا كان لم يستضيف الاجتماع أحد الأطراف فإن هذا الأمر قد ينطوي على تحديات لوجستية؛

(ج) سفر الموظفين للتحضير للاجتماعات (١٥ ٠٠٠ دولار). وكما في عام ٢٠١٩ فإن مجال الميزانية هذا يغطي عادة تكاليف البعثة استطلاعية لموظف خدمات المؤتمرات من أجل تقييم أماكن الاجتماعات قيد النظر. وسيتأثر أيضاً الإنجاز المتوقع ١-١ المتعلق بالترتيب اللوجستي للاجتماعات؛

(د) تكاليف اتصالات أعضاء فريق التقييم الخاص بالأطراف العاملة بالمادة ٥ وتكاليف تنظيم اجتماعات فريق التقييم (١٥ ٠٠٠ دولاراً). وكما في عام ٢٠١٩ يؤثر هذا على الإنجاز المتوقع ١-٤، المتعلق بالاجتماعات والدعم اللوجستي إلى أفرقة التقييم، ولكن نظراً لأن عام ٢٠٢٠ لا يمثل عاماً تقييماً فإن التأثير قد يمكن التحكم فيه؛

(هـ) التكاليف التشغيلية الأخرى البالغة ٣١ ١١٤ دولاراً (١٠ ٠٠٠ دولار للمعدات المستهلكة، و١١ ١١٤ دولاراً لتشغيل المعدات وصيانتها، و٥ ٠٠٠ دولاراً لتكاليف الاتصالات السلكية واللاسلكية للأمانة، و٥ ٠٠٠ دولاراً لتكاليف الشحن). التكاليف التشغيلية الأخرى تتوزع بين جميع الإنجازات المتوقعة السبعة عشر ولذلك فإن هذا التخفيض قد يكون له تأثير محتمل على كل إنجاز من هذه الإنجازات.

واو - تعليقات وملاحظات ختامية

١ - إعداد عرض لميزانية قائمة على النتائج

٣٢- وجدت الأمانة أن التحليلات والمناقشات اللازمة لإعداد عرض ميزانية قائمة على النتائج مفيدة للغاية. وشجع تحديد إطار النتائج على إجراء استعراض صريح لبرامج عمل الأمانة، بما في ذلك على وجه الخصوص رصد وتقييم التقدم المحرز نحو تحقيق الإنجازات المتوقعة والأهداف العامة.

٣٣- كان تخصيص الموارد، بما في ذلك ميزانيتها كل من الموظفين وغير الموظفين، مفيداً للغاية في توفير هيكل رسمي لتخطيط الأنشطة والأولويات. ومن المحتمل جداً أن تتحسن قدرة الأمانة على التخطيط لأنشطتها ورصدها من خلال مواصلة استخدام الإطار القائم على النتائج في تخطيط أعمالها.

٣٤- بيد أن الأمانة ترى أن تنفيذ ميزانية سنوية قائمة على النتائج أكثر فائدةً في البرامج التي تكون لها نتائج ملموسة وواضحة على المدى الطويل، أما في حالة الأمانة فإن النتائج تتوقف على قرارات الأطراف التي تطلب إلى الأمانة الاضطلاع بمختلف المهام الفنية كل سنة. وبالتالي، قد تكون هناك صعوبات عملية في إنشاء واستمرار برنامج عمل قائم على النتائج نظراً لتوقيت القرارات التي تتخذها الأطراف.

٢ - اعتماد سياسة نمو اسمي صفري

٣٥- كان إعداد الميزانية في إطار افتراضات النمو الاسمي الصفري مفيداً أيضاً ومحفزاً على التفكير. ويمكن أن تكون النقاط التالية مفيدة في تقييم ما إذا كان يتعين اعتمادها رسمياً.

٣٦- أولاً، ما هي الاتجاهات العامة في ميزانية الأمانة، وهل سيكون لسياسة النمو الاسمي الصفري أثر مادي؟ ويرد في الجدول ١٩ تحليل للميزانية المنقحة لعام ٢٠١٨ مقارنة بمتوسط الميزانيات المنقحة المعتمدة للسنوات الخمس السابقة.

الجدول ١٩

اتجاهات ميزانية الأمانة منذ عام ٢٠١٣

الميزانية المنقحة المعتمدة	السنة
٧٩٦ ٧٤٤ ٤ دولاراً	٢٠١٣
٤٦٠ ٠٦٥ ٥ دولاراً	٢٠١٤
٥٥٧ ٣٦٣ ٦ دولاراً	٢٠١٥
١٦٢ ٧٧٢ ٦ دولاراً	٢٠١٦
٩٥٤ ١٤٥ ٥ دولاراً	٢٠١٧
٣٨٦ ٦١٨ ٥ دولاراً	متوسط الفترة ٢٠١٣-٢٠١٧
٩٦٠ ٣٠٩ ٥ دولاراً	٢٠١٨

النسبة المئوية للتغيير: عام ٢٠١٨ بالمقارنة مع المتوسط للفترة ٢٠١٣ - ٢٠١٧

-٥,٥ في المائة

٣٧- وفي الفترة ٢٠١٣ - ٢٠١٧ تفاوتت الميزانية الإجمالية تفاوتاً كبيراً استجابة لقرارات الأطراف، لا سيما بسبب الاجتماعات الإضافية والاستثنائية التي نظمت بشأن المناقشات المتعلقة بمركبات الكربون الهيدروفلورية. وكان متوسط هذه الفترة أكبر من الميزانية المنقحة لعام ٢٠١٨ بما يزيد عن ٥ في المائة، مما يشير إلى عدم وجود اتجاه تصاعدي واضح ومستمر يستلزم تطبيق سياسة نمو اسمي صفري لمعالجة عدم الانضباط في الميزانية.

٣٨- أما ما إذا كان يجري استخدام جميع الأموال المتاحة بأقصى قدر من الكفاءة فإن هذه مسألة أخرى بطبيعتها الحال، لكن تطبيق سياسة النمو الاسمي الصفري لن يقدم الكثير لمعالجة هذا الشاغل؛ وبدلاً من ذلك فإن التقارير المالية الحالية التي تصدرها الأمانة تشكل الأساس المناسب للتقييمات من هذا القبيل.

٣٩- ثانياً، برنامج عمل الأمانة يستجيب، بحكم طبيعته، للقرارات والتعليمات من الهيئات الإدارية التابعة لها. ولذلك فإن تنفيذ سياسة نمو اسمي صفري قد يفضي إلى حالات قد لا يتوفر فيها لدى الأمانة ما يكفي من الموارد المتاحة لتنفيذ طلبات جديدة مع تقدم فترة الميزانية. وقد يلزم استعراض العمليات القائمة للتعامل مع مسائل من هذا النوع في حال نشوئها.

٤٠- وأخيراً، فإن ميزانية الأمانة تتعلق في المقام الأول بالتكاليف غير المتصلة بالموظفين؛ ولذلك فإن الزيادات في تكاليف الموظفين لا تشكل ضغطاً كبيراً على الميزانية العامة. ومن ناحية أخرى، فإن التكاليف الرئيسية غير المتصلة بالموظفين هي ذات صلة بالاجتماعات، والقرارات بشأن الاجتماعات تتخذها دائماً الهيئات الإدارية بعد النظر الدقيق في جوانب التكاليف. ولذلك فإن من غير الواضح ما هو الانضباط الإضافي في التكاليف الذي يمكن تحقيقه من خلال الاعتماد الرسمي لسياسة نمو اسمي صفري فوق العمليات القائمة بالفعل.

التعريف الرسمي لعمل الأمانة

اتفاقية فيينا لحماية طبقة الأوزون (١٩٨٥)

المادة ٧: الأمانة

- ١- تضطلع الأمانة بالوظائف التالية:
- (أ) الترتيب لعقد الاجتماعات المنصوص عليها في المواد ٦ و ٨ و ٩ و ١٠ وتقديم الخدمات لها؛
- (ب) إعداد ونقل التقارير استناداً إلى المعلومات الواردة وفقاً للمادتين ٤ و ٥ ، وكذلك إلى المعلومات المستمدة من اجتماعات الهيئات الفرعية المنشأة بموجب المادة ٦؛
- (ج) أداء الوظائف التي تناط بها بموجب أي بروتوكول؛
- (د) إعداد تقارير عن أنشطتها التي قامت بها تنفيذاً لوظائفها بمقتضى هذه الاتفاقية وتقديمها إلى مؤتمر الأطراف؛
- (هـ) ضمان التنسيق اللازم مع الهيئات الدولية المعنية الأخرى، ولا سيما الدخول في الترتيبات الإدارية والتعاقدية التي قد يقتضيها أداء وظائفها بفعالية؛
- (و) أداء الوظائف الأخرى التي قد يقررها مؤتمر الأطراف.
- ٢- يتولى برنامج الأمم المتحدة للبيئة مسؤولية الاضطلاع بمهام الأمانة بصفة مؤقتة إلى حين انتهاء الاجتماع العادي الأول لمؤتمر الأطراف الذي سيعقد وفقاً للمادة ٦. ويعين مؤتمر الأطراف في اجتماعه العادي الأول الأمانة من بين المنظمات الدولية المعنية القائمة بالفعل والتي أبدت استعدادها للاضطلاع بمهام الأمانة وفقاً لهذه الاتفاقية.

بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون (١٩٨٧)

المادة ١٢: الأمانة

تقوم الأمانة، لأغراض هذا البروتوكول، بما يلي:

- (أ) وضع الترتيبات لاجتماعات الأطراف حسبما تقتضي به المادة ١١، وتتولى خدمة هذه الاجتماعات؛
- (ب) تسلم البيانات المقدمة وفقاً لأحكام المادة ٧ وإتاحتها لأي طرف عند الطلب؛
- (ج) القيام على نحو منتظم بإعداد التقارير بناءً على المعلومات التي تتلقاها بموجب المادتين ٧ و ٩ وتوزيعها على الأطراف؛
- (د) إبلاغ الأطراف عن أي طلب للمساعدة التقنية تتلقاه وفقاً لأحكام المادة ١٠ لتيسير تقديم هذه المساعدة؛
- (هـ) تشجيع غير الأطراف على حضور اجتماعات الأطراف بصفة مراقب وعلى العمل بموجب أحكام البروتوكول؛
- (و) القيام حسبما يتلاءم، بتقديم المعلومات والطلبات المشار إليها في الفقرتين الفرعيتين (ج) و(د) إلى مثل هؤلاء المراقبين من غير الأطراف؛
- (ز) أداء ما تكلفها بها الأطراف من مهام أخرى تحقيقاً لأغراض هذا البروتوكول.